Jurnal Ilmiah **ISLAM FUTURA**
Vol. 21. No. 2, August 2021, 198-208

Ṭawāf al-Mar'ah al-Ḥā'id fi al-Manẓar al-Islāmiy: Dirāsah Muqāranah bayn al-Madhāhib al-Fiqhiyyah al-Islāmiyyah

طواف المرأة الحائض في المنظر الإسلامي: دراسة مقارنة بين المذاهب الفقهية الإسلامية

Hudzaifah Achmad Qotadah
Department of Fiqh and Usul, Acedemy of Islamic Studies, University of Malaya, Malaysia
*e-mail: hudzaifahachmad47@gmail.com

Adang Darmawan Achmad
Universitas Muhammdiyah Cirebon, Indonesia
*e-mail: h.ahmad@umc.ac.id

Abstract

One of the essential tasks in performing an obligation of worship is that a servant must learn the law as it was formed by sharia and religion to worship correctly. Hajj is one of Islam's pillars where Islamic law requires all followers to run it for those who have the ability, even if only once in their lifetime, as He has said in the al-Qur'an: "Pilgrimage thereto is a duty men owe to Allah,- those who can afford the journey; but if any deny faith, Allah stands not in need of any of His creatures." (QS: Al-Imran: 97). There are requirements in carrying out the Hajj and Umrah, which should be fulfilled as a servant must manage, understand, etc. There are obligations to be performed in the conduct of Hajj and Umrah, and one is Ihram, Ramy al-Jamarat, stay a night in Muzdalifah and so on. Furthermore, in performing hajj and umrah, several pillars must be performed, such as tawaf. While as far as tawaf is concerned, there is an interesting discussion among many scholars on tawaf during Hajj and Umrah where it would be required to remain to purify during the hajj and umrah, especially for a woman within her menstruation cycle.

Keywords: *Tawaf; Menstruation; Hajj; Umrah; Madhab*

Abstrak

Salah satu di antara tugas yang paling penting dalam menjalankan sebuah kewajiban beribadah ialah seorang hamba wajib mengetahui hukumnya sepertimana yang telah di tetapkan oleh syariah dan agama sehingga mampu beribada dengan sebenarnya. Haji merupakan salah satu daripada rukun Islam dimana syariat Islam mewajibkan umatnya untuk menjalakannya bagi yang memiliki kemampuan meskipun hanya sekali dalam hidupnya, sebagaimana firman-Nya: "mengerjakan haji adalah kewajiban manusia terhadap Allah, yaitu (bagi) orang yang sanggup mengadakan perjalanan ke Baitullah. Barangsiapa mengingkari (kewajiban haji), maka sesungguhnya Allah Maha Kaya (tidak memerlukan sesuatu) dari semesta alam." (QS: Al-Imran: 97). Dalam melaksanakan ibadah haji dan umrah terdapat syarat yang mesti dipenuhi dalam pelaksanaannya seperti misalnya seorang hamba mestilah baligh, berakal dan lain sebagainya. Dalam pelaksanaan ibadah haji mahupun umrah terdapat kewajiban-kewajiban yang mesti dijalankan salah satuya ialah Ihram, melempar jumrah, bermalam di Muzdalifah dan lain sebagainya. Selain itu, haji dan umrah pun dalam pelaksanaannya terdapat rukun-rukun yang mesti juga seperti tawaf. Berkenaan dengan tawaf terdapat satu pembahasan yang menarik di antara para ulama mengenai permasalahan tawaf

* Corresponding author, email: hudzaifahachmad47@gmail.com

Citation: Qotadah, Hudzafah Achmad and Adang Darmawan achmad. "Ṭawāf al-Mar'ah al-Ḥā'id fi al-Manẓar al-Islāmiy: Dirāsah Muqāranah bayn al-Madhāhib al-Fiqhiyyah al-Islāmiyyah" *Jurnal Ilmiah Islam Futura* 21, no. 2 (2021): 198-208.

http://dx.doi.org/10.22373/jiif.v21i2.6621
©Universitas Islam Negeri Ar-Raniry. All rights reserved.

www.manaraa.com

selama haji dan umrah terkait dengan perlu tidaknya setiap jamaah haji dan umrah untuk terus bersuci khususnya bagi seorang perempuan yang sedang haid.

Kata kunci: *Tawaf; Haid; Haji; Umrah; Madhab*

مستخلص

إن من أهم المهمات وآكد الفرائض والواجبات لازم أن يعرف العبد حكم من أحكام رب العالمين ويتفقه فيما نزل به من مسائل الشرع والدين حتى نعبد الله على بصيرة المهتدين. والحج هو ركن من أركان الدين الإسلامي وفرضه الشارع على كل عباده المستطيعين ولو مرة في حياته، قال الله تعالى : (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) (سورة ال عمران: ٩٧). وفي أداء الحج والعمرة هناك شرط من شروط صحة الحج والعمرة مثلا لازم أن يكون مسلما بالغا عاقلا ونحوه، ثم هناك واجبة من الواجبات كالاحرام، رمي الجمرة، مبيت في مذدلفة ونحوه، ثم هناك ركن من أركان الحج كالطواف. فبنسبة الطواف نجد مناقشة ممتعة بين العلماء عن مسألة الطواف في أثناء الحج والعمرة هل لازم على كل متطوف بوجود الطهارة أم لا خاصة للنساء لأن طبيعة النساء الحيض.

الكلمات الرئيسيّة: طواف; الحائض; الحج والعمرة.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده حمد الشاكرين حمدا طيبا ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا, من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. والصلاة والسلم على أشرف الأنبياء المرسلين نبينا محمد صلى الله عليه والسلم وعلى آله وصحبه أجمعين ومن يتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد، تتجلى عظمة هذه الشريعة الإسلامية بأنها لم تترك لا شاردة ولا واردة لا صغيرة ولا كبيرة إلا أتت بها وبينتها لعباد الله المؤمنين حيث قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم العظيم : ((أتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا)). فمن نعمة من نعم الله شمول أحكام هذه الرسالة لجميع شؤون وأمور حياة الإنسان المسلم، مثلا في جانب العبادات بينت أمورها تامة شافية لكل جانب من الجوانب حيث بينه الشارع عن الحج والعمرة كما قال الله تعلى في كتابه: وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ.....إلخ) (سورة البقرة: ١٩٦). الحج والعمرة جهاد حيث الناس يسافرون من بلادهم إلى المدينة المنورة والمكة المكرة من أجل أداء الحج والعمرة. ولما الحج والعمرة جهاد، فالجهاد لا بد فيه من مشقة وعلى سبيل المثال للمرأة حصول الحيض لما تريد أداء الطواف، والعلماء اختلفوا في حكم طواف الحائض أثناء الحج والعمرة. فبنسبة هذا، سيكتب الباحث هذا البحث على تحت الموضوع "طواف الحائض في أثناء الحج والعمرة".

وهذا البحث سيعتمد الباحث في هذه المسالة على منهجين مما يلي:

1. منهج استقرائي : المقصود هنا سوف يتم الباحث في استخدام هذا المنهج بجمع آراء وأقوال العلماء المسلمين نظرا من جهة علوم الشريعة الإسلامية وكذلك نظرا بأدلتهم المستخدمة في مسألة طواف الحائض أثناء الحج والعمرة.
2. منهج التحليلي النقدي : بمعنى يتم الباحث في استخدام هذا المنهج من خلال تحليل آراء وأقوال العلماء عن طواف الحائض ونأتي بقول الراجح عندهم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدراسات السابقة

هناك كثير من الدراسات السابقة بنسبة هذا الموضوع حيث وجدت الكتابات والبحوث والمقالات والرسائل والمجلات وغيرها التي تتعلق مباشرة بهذا الموضوع (طواف الحائض في أثناء الحج والعمرة). وهذه الدراسات السابقة أكثرها باللغة العربية ولكن هناك أيضا بعض الدراسات السابقة باللغة الاندونيسية والملايوية. فيركز هذا البحث في حكم طواف الحائض أثناء الحج والعمرة ثم نأتي بقول أرجح عندهم. ومن الدراسات التي كتبها بعض العلماء والمؤلفين مما يلي:

كتاب "مناسك الحج والعمرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة"[1] الذي ألفه سعيد بن علي بن وهف القحطاني وعدد الصفحات هذا الكتاب ٨٤٠ صفحة حيث فيه ٤٢ مبحثا. وهذا الكتاب شرحه الكاتب كل أمور لها صلة بالحج والعمرة . وذكر المؤلف في المبحث الخامس والعشرين عن الطواف بالبيت العتيق وفيه الكلام عن بعض شروط لصحة الطواف بالبيت العتيق مثلا الطهارة ثم ذكره الكاتب كل آراء وأقوال العلماء عن طواف الحائض مع أدلتهمو وذكره القول الصحيح الراجح بدليله.

كتاب الذي كتبه سليمان بن فهد بن عيسى العيسى على تحت العنوان "نهاية المطاف في تحقيق أحكام الطواف" [2]، وعدد الصفحات هذا الكتاب ٤١١ صفحة حيث يحتوي فيه تسعة فصول ولكل الفصول فيها مباحث ولكل المباحث فيها مطالب. ومن المميزات هذا الكتاب يركز الكاتب بأمور المتعلقة بالطواف مع مناقشته ثم يأتي بالترجيح. بينه الكاتب في الفصل الرابع عن شروط صحة الطواف بحيث هناك الشروط المتفق عليها بين الفقهاء وشروط الطواف المختلف فيها بين الفقهاء مثلا الطهارة، والعلماء قد اختلفوا في اشتراط الطهارة من الحدث والنجس للطواف كالحيض، وهذا الاختلاف ينقسم على ثلاثة أقوال، القول الأول أن الطهارة شرط، والقول الثاني أنه واجبة، والقول الثالث أنه مستحبة، ولكل الأقوال عندهم حجة، وبعد ذكر كل حجة يأتي بمناقشة ثم أخيرا يأتي بالترجيح عن طواف الحائض بأنه جائز في حالة الضرورة.

دراسة الذي كتبه صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان بعنوان "شرح مناسك الحج والعمرة على ضوء الكتاب والسنة مجردة عن البدع والخرفات التي ألصقت بها وهي ليست منها"[3]، عدد هذا الكتاب ٢٠٠ صحفة وفيه خمسة فصول. كاتب هذه الدراسة لم يبين لنا عن مسالة طواف الحائض أثناء الحج والعمرة كما هو لم يبين لنا عن اختلاف العلماء في اشتراط الطهارة في الطواف، ولكن هذا الكتاب سهولة الفهم.

كتاب "المغني في فقه الحج والعمرة" الذي ألفه الشيخ سعيد بن عبد القادر سالم باشنفر"[4]، عدد الصفحات هذا الكتاب ٣٤٤ صفحة، واتفقت هذه الدراسة بالدراسات السابقة المذكورة على هدف مشترك وهو بيان وتوضيح كل أمر من الأمور المتعلقة بالحج والعمرة وكذلك بيان عن حكم طواف الحائض في أثناء الحج والعمرة. لكن اختلفت هذه الدراسة بالدراسات السابقة المذكورة من جانب ترتيب الكتابة حيث هذه الدراسة لم يكتب بالفصول ولا المباحث ولا المطالب.

---

[1] سعيد بن علي بن وهف القحطاني، **مناسك الحج والعمرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة**، (القصب (الرياض): مركز الدعوة والإرشاد، ط ٢، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م).

[2] سليمان بن فهد بن عيسى العيسى، **نهاية المطاف في تحقيق أحكام الطواف**، (الرياض: بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقا، ط ٢، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م).

[3] صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، التحقيق: عبد السلام بن عبد الله السليمان، **شرح مناسك الحج والعمرة على ضوء الكتاب والسنة مجردة عن البدع والخرفات التي ألصقت بها وهي ليست منها**، (السعودية: مطبعة الحميضي، ط ٣، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م).

[4] سعيد بن عبد القادر سالم باشنفر، **المغني في فقه الحج والعمرة**، (الرياض: مكتبة العلم، ط ٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٣).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كتاب "الإيضاح في مناسك الحج والعمرة"[5] هذا الكتاب كتبه الإمام الرباني يحي بن شرف النووي، وعدد الصفحات هذا الكتاب ٥٢٦ صفحة ويحتوي على ثمانية أبواب. تشابه هذا الكتاب بالكتب السابقة المذكورة في بيان كل ما يتعلق بأمور الحج والعمرة كالبيان عن حكم طواف الحائض في أثناء الحج والعمرة.

البحث على تحت العنوان "الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة"[6]، هذا البحث ألفه صالح بن عبد الله اللاحم، عدد الصفحات هذا البحث ٣١٨ صفحة حيث يتكون هذا البحث على ثلاثة فصول حيث يبنه الكاتب كل أمر من الأمور المتعلقة بأحكام الحيض والنفاس والاستحاضة من كل الجوانب واختلفت هذه الدراسة عن بقية الدراسات السابقة في جمع البيانات حيث هذه الدراسة تبين لنا أيضا عن آراء المذهب الظاهري وليس المذاهب الأربعة فقط وكذلك أحيانا الكاتب وضحه بعض الكلمات والألفاظ الغريبة لكي يساعد القارئ في حصول الفهم فهما صحيحا.

ومن الرسالة، رسالة ماجستير الذي ألفه هديل عثمان محمود أبو خضر على تحت العنوان "أحكام حج النساء في الفقه الإسلامي"[7]، هذا رسالة ماجستير من جامعة النجاح الوطنية، فلسطين سنة ٢٠١٦م. وعدد الصفحات هذه الرسالة ١٤٨ صفحة حيث يتكون هذه الرسالة على الفصلين، الفصل الأول تحدث الكاتب عن أحكام الاستطاعة في الحج للنساء ثم الفصل الثاني تحدثه كاتب هذه الرسالة عن أحكام أعمال الحج للنساء. وبينه الكاتب عن طواف الحائض في رسالته بيانا واضحا كما هو يأتي بقول الراجح عنده ولكن لم يأت بمناقشة الأدلة بين من قال بجواز ومن قال بعدم جواز.

مقالة "ملخص أحكام الحج من الموسوعة الفقهية"[8] ألفه علوي بن عبد القادر السقاف، وهذه مقالة تتكلم عن أهم المسائل االفقهية المتعلقة بأمور الحج، وكلذك هذا الكتاب هو الملخص مأخوذ من الموسوعة الفقهيه في الموقع. هذه المقالة تتكون على ١٣٦ صفحة وخمسة عشر بابا حيث لكل الأبواب بينه الكاتب كل الأمور المتعلقة والمتصلة بالحج بصورة مختصر ولكل الأبواب فيها الفصول. ثم بينه الكاتب عن مسألة طواف الحائض في الحج عند الباب السادس في الفصل الثالث من صفحة ٥٤ – ٥٥ . لكن مع الأسف الشديد هذه المقالة لم تبين لنا مسألة طواف الحائض بصورة عميقة ودقيقة وعدم ذكر الأدلة من قال بجواز ومن قال بعدم جواز.

ومن الدراسات السابقة التي تستخدم اللغة الاندونيسية والملايوية مما يلي: مقالة باللغة الملايوية الذي ألفه جمال الدين بن هاشم وهو مدرس في أكاديمية الدراسات الإسلامية في جامعة سلطان زين الدين (UniSZA) على تحت العنوان "فندوان منغرجاكن عمرة"[9]، وعدد هذه المقالة ٢٤ صفحة وركزه الكاتب في مقالته عن كيفية أداء العمرة ولم يبين لنا عن مسألة طواف الحائض، ولكن هذه المقالة يساعد كثير للمبتدئين لمن أراد بأداء عبادة العمرة خاصة على الاندونيسيين والماليزيين بسبب هذه المقالة تستخدم لغتهم.

---

[5] الرباني يحي بن شرف النووي، **الإيضاح في مناسك الحج والعمرة**، (السعودية: المكتبة الإمدادية، ط ٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

[6] صالح بن عبد الله اللاحم، **الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة**، (السعودية: دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٩هـ).

[7] هديل عثمان محمود أبو خضر، **أحكام حج النساء في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير من جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، ٢٠١٦م.

[8] علوي بن عبد القادر السقاف، **ملخص أحكام الحج من الموسوعة الفقهية**، (موقع ويب: الدرر السنية)، تحميل من هنا .http://dorar.net/files/haj.pdf

[9] جمال الدين بن هاشم، **Panduan Mengerjakan Umrah**، ماليزيا: جامعة سلطان زين الدين (UniSZA).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثم دراسة مجلة (jurnal) العلوم الاجتماعية والإسلامية سنة ٢٠١٤، حيث تستخدمه صاحب هذه الدراسة باللغة الاندونيسية بالعنوان"جودة الحديث عن طواف الافاضة للمرأة الحائض: درسة نقدية في الإسناد"[10]. والمؤلف هذه مجلة هو محمد أمين كان مدرسا في كلية الدعوة وعلم الاتصال في جامعة بادانج سيديمبووان الإسلامية الحكومية أو يسمى ب IAIN Padangsidimpuan وعدد الصفحات ١٥ صحفة. اختلفت هذه الدراسة عن بقية الدراسات من جهة اهتمام المؤلف حيث صاحب هذه مجلة يهتم بالنظر الدقيق البحث العميق مع دراسته دراسة نقدية في إسناد الحديث الذي يتعلق بطواف الافاضة كما ورد في صحيح البخاري في كتاب الحيض. ثم بعد النظر في إسناد الحديث عن طواف الافاضة كان يأتي بالخلاصة أن حكم طواف الافاضة للمرأة الحائض جائز بشرط معها عذر.

مجلة الفقه سنة ٢٠٠٧ من جامعة مالايا بالعنوان "مكانة المذهب الشافعي في العبادة في ماليزيا"[11] كتبها أنيسة عبد الغني وهي أستاذة في كلية الفقه والأصول في أكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة مالايا. واختلفت هذه الدراسة عن بقية الدراسات السابقة بسبب أن هذه الدراسة تختص بأمور العبادة في ماليزيا فقط مع اعتماده بالمذهب الشافعية.

البحث

المبحث الأول: مفهوم الحج والعمرة والطواف

الحج لغة القصد وقيل أن الحج معناخ القصد لمغظم أو القصد إلى الشيء، واصطلاحا زيارة مكان مخصوص (الكعبة وعلرفة) في وقت مخصوص (أشهر الحج) للقيام بأعمال مخصوصة (الوقوف بعرفة، الطواف، والسعي، ونحو ذلك).[12] والعمرة لغة الزيارة وشرعا هي زيارة البيت العتيق على وجه مخصوص بإحرام وطواف وسعي وحلق أو تقصير ثم تحلل.[13] وقيل أنها زيارة بيت الله (الكعبة) في غير موسم معين على وجه مخصوص. أما الطواف في اللغة الدوران حول الشيء، أما في الشرع هو الدوران حول البيت الحرام[14]. وقيل أنه الدوران بسبعة أشواط حول البيت الحرام بينة العبادة على صفة مخصوصة.[15]

المبحث الثاني: مشروعية الحج والعمرة وحكمه

ذكر الله سبحانه وتعالى على مشروعة الحج العمرة في قوله: (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) (سورة آل عمران: ٩٧)، ثم قوله عز وجل (واتموا الحج والعمرة لله) (سورة البقرة: ١٩٦). فهذه الأية السابقة دالة على مشروعية عبادة الحج والعمرة بحيث من كفر بأية من كتاب الله عز وجل كان كافرا، وفي أداء عبادة الحج كانت معلقة بالقدرة أو الاستطاعة كما ذكره الله في في كتابه.

---

[10] محمد أمين، **Kualitas Hadis Tentang Tawaf Ifadah Bagi Perempuan Haid: Studi Kritik Sanad** مجلة (jurnal) العلوم الاجتماعية والإسلامية، مجلد ٩، رقم ١، (يناير إلى يونيو، ٢٠١٤).

[11] أنيسة عبد الغني، **Kedudukan Mazhab Syafi'I Dalam Ibadat di Malaysia**، مجلة الفقه من جامعة مالايا، رقم ٤، (٢٠٠٧).

[12] وزارة الأوقاف الشئون الإسلامية بالكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، (الكويت: دار السلاسل، ط ٢، ١٤٠٤هـ)، ج ١٧، ص ٢٣.

[13] انظر، سعيد بن علي بن وهف القحطاني، **مناسك الحج والعمرة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة**، ص ٨٧.

[14] نفس الكتاب، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج ٢٩، ص ١٢٠.

[15] انظر، سليمان بن فهد بن عيسى العيسى، **نهاية المطاف في تحقيق أحكام الطواف**، (الرياض: بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقا، ط ٢، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م)، ص ١٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فعبادة الحج واجب على كلى المسلم البالغ العاقل فإذا حج بالغا عاقلا أجزأ عنه ولم يكن علية أن يعود لحجة أخرى، وأن الله قد خاطب بالفراض لمن فرضها عليه ولا يخاطب إلا من يعقل المخاطبة وكذلك في الحدود،[16] استدل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ((رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يحتلم والمجنون حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ))[17]. بناء على هذا الحديث قال صاحب الأم لو حج الانسان في حل جنونه فلم يجز عنه الحج وكلذك لو حج غلام قبل بلوغ الحلم ثم بعد سنة كانا بالغا لم يحج ولم تقض الحجة التي حج قبل البلوغ عن حجة الإسلام لأنه حجه قبل أن تجب عليه وكما من صلى فريضة قبل وقتها الذي تجب عليه فيه فيكون صلاته متطوعا.[18]

أما عبادة العمرة قد اختلف الفقهاء في حكمها حيث ذهب إليه المالكية ,اكثر الحنفية بأن العمرة كانت سنة مؤكدة في العمر مرة واحدة، لكن قد قال بعض الحنفية على وجوب العمرة في العمر مرة واحدة، ويخالفه الشافعية والحنابلة بأن العمرة كان فرضا في العمر مرة واحدة.[19] واستدل الحنفية والمالكية على سنية العمرة بحديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: ((سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرة أواجبة هي؟ قال: لا، وأن تعتمروا هو أفضل)).[20] ومن قال على فرضية العمرة استدلوا بقوله سبحانه وتعالى: (وأتموا الحج والعمرة لله) (سورة البقرة: ١٩٦)، وكذلك بحديث عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((الحج والعمرة فريضتان واجبتان))[21]

المبحث الثالث: شروط وأركان الحج والعمرة

شروط فرضية الحج العمرة خمسة: الإسلام، والعاقل، والبالغ، والحرية، والاستطاعة وهي متفق عليها بين العلماء.[22]وهناك شرط أخر يختص للنساء يعني مصاحبة الزوج أو المحرم وعدم العدة.[23] أما أركان الحج يختلف بأركان العمرة مما يلي:

أركان الحج عند الجمهور الفقهاء أربعة: الاحرام، والوقوف بعرفة، والطواف وهو طواف الزيارة أو الافاضة والسعي، لكن عند الحنفية ركنان: الوقوف بعرفة وطواف الزيارة، وعند الشافعية ست: الاحرام، والوقوف بعرفة، والطواف وهو طواف الزيارة أو الافاضة والسعي، الحلق أو التقصير ثم الترتيب بين معظم الأركان.[24]

وأما في أركان العمرة قد اختلف الفقهاء فيما بينهم بحيث المالكية والحنابلة عندهم ثلاثة أركان: الإحرام والطواف والسعي بين الصفا والمروة، والشافعية قالوا بأن أركان العمرة خمسة: الإحرام، والطواف، والسعي، وإزالة الشعر، والترتيب، خلافا

---

[16] الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، **الأم**، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ج ٢، ص ١٢٠.

[17] ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، **سنن ابن ماجه**، تحقيق: رائد صبري بن أبي علفة، (الرياض: دار الحضارة للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٣٦هـ/٢٠١٠م)، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، رقم الحديث ٢٠٤١، ص ٣٠٩ – ٣١٠.

[18] انظر، الشافعي، **الأم**، ج ٢، ص ١٢٠.

[19] انظر، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج ٣٠، ص ٣١٥.

[20] أبي عيسى محمد بن عيسى الترميذي، **سنن الترمذي**، التحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٦م)،كتاب الحج، باب ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا، رقم الحديث ٩٣١، ج ٢، ص ٢٥٨ – ٢٥٩.

[21] أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، **السنن الكبرى**، التحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٣، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، كتاب الحج، باب من قال بوجوب العمرة، رقم الحديث ٨٧٦٠، ج ٤، ص ٥٧٢.

[22] نفس الكتاب، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج ١٧، ص ٢٧.

[23] نفس الكتاب، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج ٣٠، ص ٣٢٣.

[24] نفس الكتاب، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ج ١٧، ص ٤٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عند الحنفية للعمرة ركن واحد وهو معظم الطواف لأن عنده الإحرام هو شرط لها والسعي هو واجب والحلق او التقصير فهو واجب فقط ليس ركنا.[25]

المبحث الرابع: حكم طواف الحائض في اثناء الحج والعمرة

كما ذكرت سابقا في المبحث الرابع، أن في الحج والعمرة هناك أركان بحيث لمن ترك الركن من أركان الحج أو العمرة فحجه أو عمرته لا يصح، والطواف هو من أحد أركان الحج والعمرة الذي يمنعه المسلم بتركه. ولكل ركن من أركان الحج والعمرة هناك الشروط ولكن نركز هنا في أحد شرط الطواف وهو الطهارة. ومن ناحية أخرى، الحج العمرة ليس من أمر سهل بحيث نحن نسافر من بلادنا إلى البيت العتيق والسفر بأداء عبادة الحج والعمرة من نوع الجهاد كما ورد في الحديث: ((عن عائشة أم المؤمنين قالت: يا رسول الله هل على النساء جهاد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: عليهن جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة))[26].

فبناء على هذا الحديث نعرف بأن جهاد النساء الحج والعمرة، فالجهاد لا بد فيه من مشقة خاصة على النساء. وعلى سبيل المثال، حاضت المرأة لما تريد أن تطوف بالبيت العتيق في أثناء الحج والعمرة، إذا ما حكم طواف المرأة بغير الطهارة؟. قد اختلفوا الفقهاء في حكم طواف بغير طهارة بحيث هناك من قالوا بجواز وبعضهم من قالوا بعدم جواز وبيانه مما يلي:

أولا، حكم طواف حيض من حيث الحل والحرمة، قد اتفق جماهير أهل العلم على حرمة طواف الحيض إذا كانت عليها القدرة أو الاستطاعة بأداء الطواف مع الطهر وإلا فلا بأس.[27] وثانيا، حكم طواف الحيض من حيث الصحة وعدم الصحة، قد اختلفوا الفقهاء فيما بينهم على قولين:

1) **القول الأول**: ذهب بعضهم من المالكية والشافعية والحنابلة والظاهرية وأكثر أهل العلم بأن طواف الحيض لا يصح[28]حيث استدلوا بحديث النبي صلى الله عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفاء والمروة قالت: فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: ((افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري)).[29] هذا الحديث أمر النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة ان تفعل الحاج كما فعله عامة الناس مثل الإحرام، السعي ونحو ذلك ثم منعت المرأة الحائض بأداء الطواف إلا قد انقطع دمها وتغتسل. وكذلك استدلوا بالحديث: ((الطواف حول االبيت مثل الصلاة إلا أنكم تتكلمون فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلمن إلا بخير).[30] وجه الاستدلال من هذا الحديث، أن جميع احكام الصلاة تثبت للطواف إلا الكلام، ففي أداء الصلاة تشترط لها الطهارة وللمرأة الحيض تمنع الصلاة بسبب عدم طهارة فهكذا كما هي تمنع بأداء الطواف إذا عدم الطهارة.[31]

---

[25] عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، **الفقه على المذاهب الأربعة**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ج ١، ص ٦١٦

[26] أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، **صحيح ابن خزيمة**، التحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي، د.ط، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، كتاب المناسك: باب الدليل على أن جهاد النساء الحج والعمرة، رقم الحديث: ٣٠٧٤، ج ٤، ص ٣٥٩.

[27] انظر، صالح بن عبد الله اللاحم، **الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة**، ص ١٠٦.

[28] نفس المرجع، ص ١٠٧.

[29] محمد بن إسماعيل بو عبد الله البخاري الجعفي، **صحيح البخاري**، التحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (بيروت: دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ)، كتاب الحج، باب تقضي الحائض لمناسك كلها إلا الطواف بالبيت، رقم الحديث ١٦٥٠، ج ٢، ص ١٥٩.

[30] نفس الكتاب، **سنن الترمذي**، كتاب الحج، باب ما جاء في الكلام في الطواف، رقم الحديث ٩٦٠، ج٢، ص ٢٨٢.

[31] انظر، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، التحقيق: عبد السلام بن عبد الله السليمان، **شرح مناسك الحج والعمرة على ضوء الكتاب والسنة مجردة عن البدع والخرفات التي ألصقت بها وهي ليست منها**، ص ٧٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2) **القول الثاني**: ذهب إليه الحنفية أن طواف الحيض يصح, لكن لا بد عليها بدفع الدم أو البدنة.[32] واستدلوا بأية القرأن قال الله سبحانه وتعالى: (وليطوفوا بالبيت العتيق) (سورة الحج: ٢٩)، وعندهم أن المأمور من هذه الأية هو الطواف أي الدوران حول البيت العتيق وذلك يتحقق من المحدث وكذلك من الطاهر، فإذا نشترط الطهارة في أداء الطواف فيكون زيادة على النص وهذه الزيادة لا تثبت بأي خبر الأحد فلا يمكن علينا أن تثبت هذه الزيادة إلا بالنص أي القرأن.[33] ثم استدل أيضا بالحديث ما روي عن عطاء قال: ((حاضت امرأة وهي تطوف مع عائشة فأتمت بها عائشة سنة طوافها))[34]، وهذا الحديث يبين لنا أن عائشة لم ترى على وجوب اشتراط الطهارة في الطواف وإلا لفسد طواف المرأة التي كانت تطوف مع عائشة رضي الله عنها.

ومن هنا نعرف أن الفقهاء قد اختلفوا في حكم طواف الحيض بسبب اختلافهم في اشتراط الطهارة في الطواف حيث عند الجمهور أن الطهارة شرط في الطواف خلافا عند الحنفية بأن الطهارة واجبة وليست شرطا. فعند الجمهور من طاف وهي الحائض فطوافها لا يصح وحجها أو عمرتها لم يكمل فلابد أن تطوف بعد حصول الطهارة. ولكن عند الحنفية من طاف وهي الحائض فطوافها يصح ولكن لابد بدفع الدم او الفدية او البدنية لأن عند الحنفية كانت الطهارة ليست شرطا وإنما واجبة.

وعلى الرغم من ذلك، قد اتفق كثير من الفقهاء على جواز طواف الحيض للضرورة كعدم القدرة أو الاستطاعة على المرأة في انتظار مدة الحيض حتى تطهر، أو لازم عليها أن تعود إلى بلادها وليس لها فرصة مراة ثانية لرجوع إلى الكعبة بسبب من الأسباب.[35] واستدل الفقهاء بجواز طواف الحيض للضرورة بالكتاب والسنة والقاعدة الفقهية كما يلي:

1) من الكتاب: قال الله عز وجل: (فاتقوا الله ماستطعتم) (سورة التغابن: ١٦)، وقوله: (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) (سورة البقرة: ٢٨٦). فكل هذه الأية تدل أن الواجبات والشروط في أي عبادة من العبادات كانت معلقة بالقدرة أو الاستطاعة وان الله عز وجل لم يامر عباده بأمر لا يمكن إلا مع الفجور فاذا أمكن العبد وله القدرة أو الاستطاعة أن يفعل بعض الواجبات دون بعض فلا بأس لأنه يؤمر بما يقدر عليه واذا عجز عنه يبقى ساقطا. ولا يحرم طواف الجنب والحائض اذا اضطر إلى ذلك كما جواز التيمم في الصلاة إذا عجز بالوضوء وكذلك أباح أكل الميتة عند الضرورة وإذا المرأة الحائض تمنع بأداء الطواف للضرورة فهذا مخالف لأصول الشرع لأن الشرع مبناه على قوله تعالى كما ذكرت سابقا أي مبناه على حسب قدرة العبد.[36]

2) من السنة: ورد الحديث في صحيح البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما

---

[32] انظر، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني الشافعي، **هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك**، التحقيق: صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، (الرياض: دار ابن الجوزي، د.ط، د.س)، ص ٩١٩.

[33] انظر، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكساني الحنفي، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٩م)، ج٢، ص ١٢٩.

[34] ظفر أحمد العثماني التهانوي، **إعلاء السنن**، التحقيق: محمد تقي عثماني، (باكستان: إدارة القرأن والعلوم الإسلامية كراتشي، ط ٣، ١٤١٥هـ)، كتاب الحج، باب وحوب الإعادة على من طاف للزيارة جنبا أو محدثا، رقم الحديث ٢٩١٦، ج ١٠، ص ٣٤٦.

[35] انظر، صالح بن عبد الله اللاحم، **الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة**، ص ١٢١-١٢٨.

[36] اتظر، تقي الدين أبو العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني، **مجموع الفتاوى**، التحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د.ط، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ج ٢٦، ص ١٨٥-١٨٧.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

استطعتم)).[37] وجه الاستدلا أن النبي صللى الله عليه وسلم أمر كل المسلم بفعل ما أمره إليه على حسب قدرته لأن الناس ليس في نفس المستوى هناك من كان عاجزا وهناك من كان غير عجز فعلينا أن نفعل كل ما أمره النبي على حسب استطاعتنا.

3) أما من القاعدة الفقهية: هناك كثير من القواعد الفقهية الدالة بان العذر يجوز الشيء الممنوع مثلا قاعدة الضرورة تبيح المحظورات، قاعدة المشقة تجلب التيسير، قاعدة اذا ضاق الامر اتسع واذا اتسع ضاق ونحو ذلك. لكن في هذا البحث سنركز على القاعدتين، أولا: قاعدة لا واجب مع العجز ولا محرم مع الضرورة أي أن الشريعة الإسلامية جاءت بالحنيفة السمحة فلا اغلال فيها ولا يمكن تكليف فيما بما فيه حرج ومشقة شديدة لاتحتمل بل كانت الشريعة الإسلامية تبنى على تحت القدرة والاستطاعة. والأصل في كل واجب هو وجوب القيام به بنسفه وعدم تركه أبدا كما الأصل في كل محرم وجوب تركه وعدم فعله أبدا، ولكن أحيانا الإنسان يعجز عن القيام بالواجب ويحتاج إلى ارتكاب المحرم فحينئذ يجوز له ذلك حيث يفوت من الواجب ما يعجز عنه ويرتكب المحرم ما يضطر إليه.[38] فبناء على هذه القاعدة الفقهية يمكن علينا ان نطبقها في جواز طواف الحيض للضرورة. وثانيا، قاعدة إذا تعذر الأصل يصار إلى البدل أي إذا بطل الأصل بأن صار معتذرا فانه يصار إلى البدل لأنه يجب أداء الأصل ما دام ممكنا وإلا فيصار إلى البدل لأن الأصل والبدل لا يجتمعان مثلا الوضوء كان الأصل في صحة الصلاة ولكن لم علينا المشقة في أداء الوضوء بسبب من الأسباب مثل الجو كان بريدا أو المريض شديد أو عدم الماء فننقل إلى البدل من الوضوء وهو التيمم فعلينا أن نصلي بالتيمم بدلا من الوضوء، بل ليس لكل الأصل هناك البدل ولما تعذر البدل سقط عنه الحكم.[39] فبناء من هذه القاعدة يمكن علينا ان نطبقها في طواف المراة الحائض حيث الأصل في طواف الحيض لا بد عليها ان تنتظر حتى تطهر وتغتسل ولكن لو عدم القدرة أو الاستطاعة في انتظار مدة الحيض فتنتقل إلى البدل من الانتظار، ولم نجد البدل من الانتطار فسقط عنها الحكم أي سقط عنها حكم الانتظار حتى تطهر وتغتسل فعليها تجوز أن تطوف للضرورة.

وزيادة على ذلك، قد قرر Jawatankuasa Penasihat Ibadat Haji Malaysia بجواز طواف المرأة الحائض للضرورة في اثناء الحج لمصلحة النساء ويعتمده بالمذهب الحنفية حيث أجازه في ذلك ولكن لابد على المرأة الحائض أن تدفع الدم أو البدنة وإذا لم تدفع البدنة فحجها لم تصح حتى تدفع.[40]

المبحث الخامس : الراجح

وبعد ذكرت كل قول من أقوال الفقهاء والأدلة المستخدمة عندهم في مسألة حكم طواف الحيض وذكر اختلافهم في اشتراط الطهارة حيث هناك من قال بأن الطهارة شرط وهناك من قال ان الطهارة واجبة وليس شرطا. فكنت من الموافق بقول جمهور الفقهاء من الشافعية والمالكية والحنابلة وغيرهم بأن طواف المرأة الحائض بعدم السبب أو العذر فإنه لا يصح بسبب اعتمادا

---

[37] نفس الكتاب، **صحيح البخاري**، في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث ٧٢٨٨، ج ٩، ص ٩٤.

[38] انظر، أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن با صالح بن حمد بن محمد بن حمد بن إبراهيم البسام التميمي، **توضيح الأحكام من بلوغ المرام**، (مكة: مكتبة الأسدي، ط ٥، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، ج ١، ص ٧٥.

[39] انظر، محمد مصطفى الزحيلي، **القواعد الفقهية وتطبيقها في المذاهب الأربعة**، (دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ج ١، ص ٥١٨-٥٢٠.

[40] انظر، أنيسة عبد الغني، **Kedudukan Mazhab Syafi'I Dalam Ibadat di Malaysia**، مجلة الفقه من جامعة مالايا، رقم ٤، (٢٠٠٧)، ص ١٩٣-١٩٤.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بقوة أدلتهم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضى الله عنها، إذا لو طافت وهي حائض فلا بد عليها بإعادة الطواف بعد طهرها على حسب الإمكان.

أما إذا كانت المرأة الحائض عدم القدرة أو الاستطاعة في انتظار مدة الحيض حتى تطهر وتغتسل فكنت موافقا بقول كثير من العلماء على جواز طواف الحيض للضرورة لأجل مصلحة المرأة لأن الحج والعمرة لا يصح إلا بالطواف. والله أعلم بالصواب.

الخاتمة

وبعد الانتهاء من كتابة هذا البحث نجد بعض النتائج المهمة في هذا الموضوع بأنّ عبادة الحج والعمرة قد شرع الله في ذلك، ومن عليه القدرة والاستطاعة في أداء تلك العبادة فهو أفضل وأحسن وإلا فلا بأس لأن الله لا يمكن أمر الناس بأمر خارج من قدرته كما قال الله تعالى : (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها). وان كل الواجبات والشروط في العبادات كانت معلقة بالقدرة والاستطاعة.

ان اختلاف الفقهاء في مسألة طواف الحيض بسبب اختلافهم في اشتراط الطهارة في الطواف، من قال ان الطهارة ليست شرطا فطواف الحيض كان جائزا ومن قال بأن الطهارة شرط في الطواف فطواف الحيض غير جائز، والراجح هو قول بعدم الجواز لقوة أدلتهم.

رغم أن الفقهاء يختلف في حكم طواف الحيض هم يتفقون في حكم جواز طواف المرأة الحائض للضرورة من أجل مصلحة المرأة وكذلك يستدلوا بجوازه بالأدلة من القرأن والسنة وكذلك بالقواعد الفقهية.

وأخيرا، ما نحن إلا بشر قد نخطئ و قد نصيب فإن كنا قد أخطأنا فنرجو مساحمتنا وإن كنا قد اصبنا فهذا كل ما نرجوه من الله سبحانه وتعالى و عسى أللّه أن ينفعنا و أصحابنا بهذا البحث. أمين.

المراجع

'Alawiy bin 'Abd al-Qādir al-Siqāq. *Mulakhkhaṣ Aḥkām al-Ḥajj min al-Mawsū'ah al-Fiqhiyyah*. http://dorar.net/files/haj.pdf

Amin, Muhammad. "Kualitas Hadis Tentang Tawaf Ifadah Bagi Perempuan Haid: Studi Kritik Sanad". *Majallah al-'Ulūm al-Ijtimā'iyyah wa al-Islāmiyyah*, Vol. 9, No. 1, 2014.

Anisah 'Abd al-Ghaniy. "Kedudukan Mazhab Syafi'i dalam Ibadat di Malaysia". *Majallah al-Fiqh min Jami'ah Malaya*, No. 4, 2007.

Al-Bayhaqiy, Abū Bakr Aḥmad bin al-Ḥusayn bin 'Alī. *Al-Sunan al-Kubrā*. Taḥqiq: Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1424 H/ 2003 M.

Al-Bukhāriy, Muḥammad bin Ismā'īl Abū 'Abd Allāh. *Ṣaḥīḥ al-Bukhāriy*. Beirut: Dār Ṭuruq al-Najāh, 1422 H.

Al-Fawzān, Ṣāliḥ bin Fawzān bin 'Abd Allāh. *Syarḥ Manāsik al-Ḥajj wa al-'Umrah 'Ala Ḍaw' al-Kitāb wa al-Sunnah Mujarridah 'an al-Bad' wa al-Khurafāt allatī alsaqat bihā wa Hiya Laysat Minhā*. Al-Sa'ūdiyyah: Maṭba'ah al-Ḥamīdiy, 3rd Ed, 1429 H/ 2008 M.

Al-Ḥanafī, 'Ala' al-Dīn, Abū Bakr bin Mas'ūd bin Aḥmad al-Kasāni. *Badā'i' al-Ṣanā'i' fī Tartīb al-Syarā'i'*. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 2nd Ed, 1406 H/ 1989 M.

Al-Ḥirāniy, Taqiy al-Dīn Abū al-'Abbās Aḥmad 'Abd al-Ḥālim bin Taymiyyah. *Majmū' al-Fatāwā*. Al-Sa'ūdiyyah: Majma' al-Malik Fahd Liṭiba'ah al-Muṣḥaf al-Syarīf, 1425 H/ 2004 M.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Hisyam, Jamaluddin bin. *Panduan Mengerjakan Umrah*. Malaysia: Universitas Sultan Zainuddin (UniSZA), t.t.

Hudayl 'Uthmān Maḥmūd Abū Khadr. "Aḥkām Ḥajj al-Nisā' fī al-Fiqh al-Islāmiy". *Thesis*. Palestine: Jāmi 'ah al-Najah al-Waṭaniyyah, 2016.

Ibn Mājah, Abū 'Abd Allāh Muḥammad bin Yazīd al-Qazwayniy. *Sunan Ibn Mājah*. Al-Riyāḍ: Dār al-Ḥaḍārah li al-Nasyr wa al-Tawzī', 2nd Ed, 1432 H/ 2010 M.

Al-Jawziy, 'Abd al-Raḥmān bin Muḥammad 'Iwad. *Al-Fiqh 'ala Madhāhib al-Arba'ah*. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 2nd Ed, 1424 H/ 2003 M.

Al-Lāḥim Ṣāliḥ bin 'Abd Allāh. *Al-Aḥkām al-Mutarattabah 'ala al-Ḥayd wa al-Nifās wa al-Istiḥāḍah*. Al-Sa'ūdiyyah: Dār Ibn al-Jawziy, 1st Ed, 1429 H/ 2008 M.

Al-Nawawiy, Al-Rabbāniy Yaḥya Syaraf. *Al-Īḍāḥ fī Manāsik al-Ḥajj wa al-'Umrah*. Al-Sa'ūdiyyah: Al-Maktabah al-Imdādiyyah, 2nd Ed, 1414 H/ 1994 M.

Al-Naysābūriy, Abū Bakr Muḥammad bin Isḥāq bin Khuzaymah bin al-Mughīrah bin Ṣāliḥ bin Bakr al-Salamiy. *Ṣaḥīḥ Ibn Khuzaymah*. Taḥqīq: Muḥammad Muṣṭafa al-A'zamiy. Beirut: al-Maktab al-Islāmiy, 1400 H/ 1980 M.

Al-Qahṭaniy, Sa'īd bin 'Alī bin Wahf. *Manāsik al-Ḥajj wa al-'Umrah fi al-Islām fī Ḍaw'i al-Kitāb wa al-Sunnah*. Riyad: Markaz al-Da'wah wa al-Irsyād, 2nd Ed, 1431 H/ 2010 M.

Salīm, Sa'īd bin 'Abd al-Qādir. *Al-Mughnī fī Fiqh al-Ḥajj wa al-'Umrah*. Riyad: Maktabah al-'Ilm, 2nd Ed, 1414 H/ 1993 M.

Sulaymān bin Fahd bin Īsa al-'Aysiy. *Nihāyah al-Maṭāf fī Taḥqīq Aḥkām al-Ṭawāf*. Riyād: Jāmi 'ah al-Imām Muḥammad bin Sa'ūd al-Islāmiyyah, 2nd Ed, 1432 H/ 2011 M.

Al-Syāfi'ī, Abū 'Abd Allāh Muḥammad bin Idrīs al-'Iyās bin 'Uthmān bin Syāfi' bin 'Abd al-Muṭallib bin 'Abd Manāf al-Matlabī al-Quraysyī al-Makkiy. Beirut: Dār al-Ma'ārif, 1410 H/ 1990 M.

Al-Syāfi'ī, 'Abd al-'Azīz bin Muḥammad bin Ibrāhīm bin Jamā'ah al-Kannāniy. *Hidāyah al-Sālik ila al-Madhāhib al-Arba'ah fī al-Manāsik*. Riyād: Dār Ibn al-Jawziy, n.d.

Al-Tamīmiy, Abū 'Abd al-Raḥmān bin 'Abd Allāh bin 'Abd al-Raḥmān bin Ṣāliḥ bin Aḥmad bin Muḥammad bin Aḥmad bin Ibrāhīm al-Bassām. *Tawḍīh al-Aḥkām min Bulūgh al-Marām*. Makkah: Maktabah al-Asadiy, 1423 H/ 2003 M.

Al-Tihanawiy, Ẓafr Aḥmad al-'Uthmāniy. *I'lā' al-Sunan*. Pakistan: Idārah al-Qur'ān wa al-'Ulūm al-Islāmiyyah Kirātisyi, 3rd Ed, 1415 H.

Al-Turmūdzi, Abī 'Īsa Muḥammad bin 'Īsa. *Sunan Al-Turmūdzi*. Beirut: Dār al-Ghurab al-Islāmiy, 1996.

Wuzārah al-Awqāf al-Syu'ūn al-Islāmiyyah. *Al-Mawsū'ah al-Fiqhiyyah al-Kuwaytiyyah*. Kuwait: Dār al-Salāsil, 1404 H.

Al-Zuhayliy, Muḥammad Muṣṭafa. *Al-Qawā'id al-Fiqhiyyah wa Taṭbīquhā fī al-Madhāhib al-Arba'ah*. Damaskus: Dār al-Fikr, 2006.

www.manaraa.com

Copyright of Jurnal Ilmiah Islam Futura is the property of Jurnal Ilmiah Islam Futura and its content may not be copied or emailed to multiple sites or posted to a listserv without the copyright holder's express written permission. However, users may print, download, or email articles for individual use.

www.manaraa.com